

سنن البيهقي الكبرى

744 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنا أحمد بن كامل ثنا محمد بن

إسماعيل السلمى ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري وأخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا أبو موسى محمد بن المثنى ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا هشام بن حسان ثنا حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى من حضره من فقال حديثه في موسى أبو زاد الغسل يوجب ما فذكروا جلوسا كانوا أنهم Y المهاجرين إذا مس الختان الغسل ووجب الغسل وقال من حضره من الأنصار لا حتى يدفق ثم اتفقا في المعنى فقال أبو موسى أنا آتي بالخبر فقام إلى عائشة فسلم ثم قال إني أريد أن أسألك عن شيء وأنا أستحيك فقالت لا تستحي أن تسألني عن شيء كنت سألتها عنه أمك التي ولدتك إنما أنا أمك قال قلت ما يوجب الغسل قالت على الخبير سقطت قال رسول الله A إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الغسل ووجب الغسل لفظ حديث السلمى رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن الأنصاري وقد رواه يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي موسى إلا أنه لم يرفعه إلى النبي A وإنما رفعه عن سعيد بن المسيب علي بن زيد بن جدعان وعلي بن زيد لا يحتج بحديثه وهذه الرواية التي أخرجها مسلم في الصحيح رواية صحيحة مسندة